

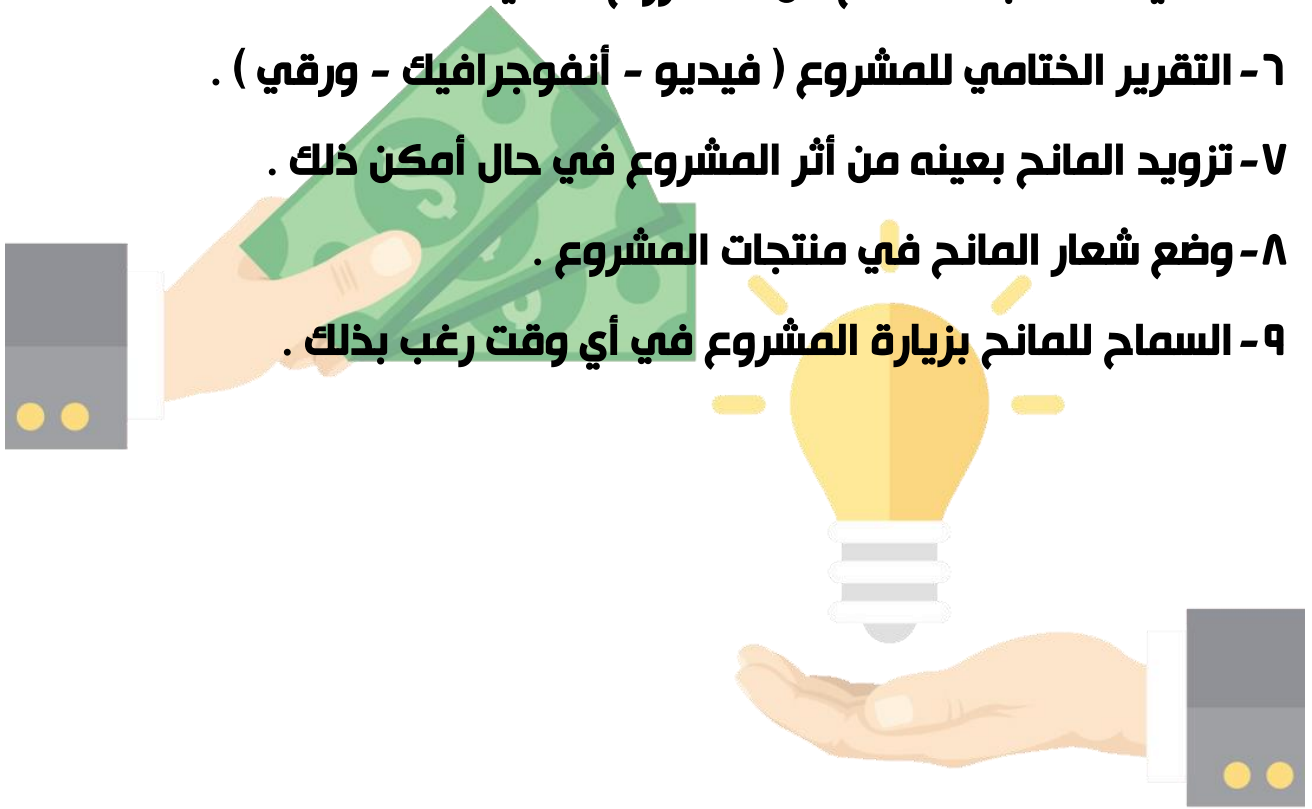
لائحة حقوق المانحين



لجمعية دعم للبحث والإنقاذ والإغاثة

تلتزم الجمعية لكل مانح بما يلي :-

- ١- خطاب شكر للمانح بعد دعمه المشروع مباشرة .
- ٢- حصول المانح على سند قبض بالمبلغ في مدة لا تتجاوز ٣ أيام عمل .
- ٣- دعوة المانح لافتتاح المشروع وتدشين في حال رغب بذلك .
- ٤- إخبار المانح بسير المشروع عبر تقرير دوري (فني ، مالي) .
- ٥- تحقيق متطلبات المانح من المشروع لتحقيق أهدافه .
- ٦- التقرير الختامي للمشروع (فيديو - أنفوجرافيك - ورقي) .
- ٧- تزويد المانح بعينه من أثر المشروع في حال أمكن ذلك .
- ٨- وضع شعار المانح في منتجات المشروع .
- ٩- السماح للمانح بزيارة المشروع في أي وقت رغب بذلك .



اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد لائحة حقوق المانحين لجمعية **دعم** للبحث والإنقاذ والإغاثة في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته ١٠/١ المنعقدة بتاريخ ١٤٤٤/٧/٩هـ الموافق ٢٠٢٣/١/٣١م .

